

# دور مؤسسات التربية الإسلامية في محاربة المخدرات

إعداد

**احسان محمد علي لافي**

أستاذ مساعد في التربية الإسلامية، قسم الدراسات الإسلامية، كلية  
التربية والآداب، جامعة تبوك، كلية حقل الجامعية، تبوك، المملكة  
العربية السعودية

من ١٧٤٥ إلى ١٧٨٠



يهدف هذا البحث إلى معرفة مفهوم المخدرات وحكمها في الإسلام، وتوضيح دور مؤسسات التربية الإسلامية في مكافحتها.

كما يهدف هذا البحث إلى بيان أضرار المخدرات على الفرد؛ كالأضرار الصحية والنفسية، والاجتماعية، وأضرار على المجتمع كالأضرار الاقتصادية التي تؤثر على اقتصاد الدولة.

ولتحقيق أهداف البحث عمدت الباحثة إلى استخدام المنهج الوصفي التحليلي. وقد خلصت الدراسة إلى أن المخدرات هي المادة الكيميائية التي تسبب للإنسان فقداناً للحس والعقل معاً، وأنها محرمة في الإسلام.

وإن للمخدرات أضراراً كبيرة على الفرد وعلى المجتمع، كما أن لمؤسسات التربية الإسلامية الدور الفعال في محاربتها؛ كالأُسرة والمدرسة والمسجد ووسائل الإعلام.

**This research aims to know the concept of drugs and its rule in Islam , and to clarify the role of Islamic education institutions in fighting drugs .**

**This research also aims to clarify psychological, social ,economical, and healthful harm effects of drugs on individual which affect the economy and security of the state .**

**To achieve the goals of the research, two researchers proceeded to use descriptive analytical method .**

**The study concluded that drugs is a chemical substance which causes human loss of sense and reason together.**

**As we mentioned before drugs have bad affects on society and family , so Islamic education institutions have an active role in fighting drugs such as (,family school ,mosque ,and media ).**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

وبعد:

خلق الله الإنسان وكرمه ، ويسر له سبل العيش في الحياة ؛ فشرع له المحافظة على عقله ، وحرم عليه ما يذهب العقل كالمخدرات والمسكرات .

لذا هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أضرار المخدرات على الأفراد والمجتمعات، وبيان دور مؤسسات التربية الإسلامية في محاربتها .

وقد قسمت الباحثة البحث إلى ثلاثة مباحث، وخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج

والتوصيات على النحو الآتي :

تناول المبحث الأول؛ مفهوم المخدرات لغة واصطلاحاً؛ وحكم المخدرات في الإسلام ، ثم تناول مفهوم المسكرات وحكمها الشرعي.

أما المبحث الثاني فقد تناول أضرار المخدرات على الفرد والمجتمع؛ فعلى الفرد من ناحية صحته ، ومن ناحية أسرته وأقاربه ، ومن ناحية عمله؛ وأضرارها على المجتمع من ناحية فعالية الفرد في المجتمع؛ وضررها على اقتصاد البلاد، و من ناحية أمن المجتمع.

والمبحث الثالث تناول دور مؤسسات التربية الإسلامية في محاربة

المخدرات ، كالأسرة؛ والمدرسة؛ والمسجد؛ ووسائل الإعلام .

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى:

١. التعرف على مفهوم المخدرات لغة واصطلاحاً.
٢. التعرف على مفهوم المسكرات و الحكم الشرعي لها في الإسلام .
٣. التعرف على حكم المخدرات.
٤. بيان أضرار المخدرات على الفرد والمجتمع.
٥. بيان دور وسائل التربية الإسلامية في محاربة المخدرات.

أهمية البحث وسبب اختياره.

تظهر أهمية البحث من خلال معرفة مفهوم المخدرات ، وبيان أضرارها على المجتمع الإسلامي ، و الفرد المسلم ، وبيان دور المؤسسات التربوية الإسلامية في محاربتها. مشكلة الدراسة :

تظهر مشكلة الدراسة من خلال انتشار ظاهرة الإدمان على المخدرات بين أفراد المجتمع المسلم ، و ضررها على المجتمعات الإسلامية ؛ من هنا جاءت هذه الدراسة لتبرز أضرار هذه الآفة .  
أسئلة الدراسة .:

١. ما مفهوم المخدرات لغة واصطلاحاً؟
  ٢. ما مفهوم المسكرات في الإسلام؟ وما حكمها؟
  ٣. ما حكم المخدرات في الإسلام؟
  ٤. ما أضرار المخدرات على كل من الفرد والمجتمع؟
  ٥. ما دور مؤسسات التربية الإسلامية في محاربة المخدرات؟
- وقد تمت الإجابة عن الأسئلة جميعها من خلال مباحث و مطالب هذا البحث.  
حدود الدراسة .:

حددت الدراسة بتناول مفهوم المخدرات ، وبيان حكمها في الإسلام ، وما هي أضرار المخدرات على الفرد والمجتمع ، ودور مؤسسات التربية الإسلامية في محاربتها .  
الدراسات السابقة .:

١. دراسة طه الدوسري (١٤٢٠هـ)، "العوامل الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بترويج المخدرات والمسكرات" ، وهي رسالة ماجستير منشورة من أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، وتهدف إلى معرفة أوجه التشابه والاختلاف بين مروجي المخدرات والمسكرات فيما يتعلق بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية .  
كما اتبع الباحث المنهج المسح المقارن عن طريق العينة في بحثه ؛ وأهم النتائج التي توصل إليها هي :

١. أن ضعف الوازع الديني والخلق من أهم العوامل النفسية الدافعة إلى ارتكاب جريمة ترويج المخدرات والمسكرات.
  ٢. أن فقدان الاهتمام بأمور المجتمع أحد الأسباب الدافعة لارتكاب جريمة ترويج المخدرات والمسكرات .
  ٣. أن الشعور بالنقص أحد الأسباب النفسية الدافعة لارتكاب جريمة ترويج المخدرات والمسكرات.
- نلاحظ أن هذه الدراسة ركزت على دراسة أهم العوامل الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بترويج والمسكرات ، وأوجه التشابه والاختلاف فيما بينها ، كما اتبع الباحث منهج المسح المقارن عن طريق العينة في بحثه.
- ٢- دراسة فهد عمير (١٤٣٢ هـ) "الأمن النفسي لدى متعاطي وغير متعاطي المواد المخدرة" ، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، وتهدف إلى التعرف على مستوى الأمن النفسي لدى متعاطي المخدرات.
- كما تبع الباحث المنهج الوصفي ؛ وأهم النتائج التي توصل إليها هي :
١. أن الشعور بالأمن النفسي شبه معدوم لدى متعاطي المخدرات .
  ٢. أن غير متعاطي المخدرات يكون عادة أكثر توافقاً مع ذاته مما يجعله يشعر باستقرار نفسي أكثر من متعاطي المخدرات .
- يتبين أن الدراسة ركزت على مدى الاستقرار النفسي للمدمن وغير المدمن والمقارنة بينهما ، فلم تتناول دور المؤسسات التربوية في الوقاية من المخدرات ، وهذا ما تميزت به دراسة الباحثة عن هذه الدراسة.
- ٣- دراسة شعبان رمضان مقلد ، (١٤٣٢ هـ) " دور المؤسسات الدينية في الوقاية من المخدرات " ، شبكة الألوكة (<http://www.alukah.net/>) ، وتهدف إلى معرفة دور المؤسسات الدينية في الوقاية من المخدرات ، والمنهج الذي اعتمده الباحث في بحثه هو أسلوب الاستقراء والجمع والترتيب ، وأهم النتائج التي توصل إليها هي :

– دين الإسلام هو دين الوقاية في كل أمور الحياة، يتضح ذلك من بيانه للحكمة في كثير التشريعات، كما أنه كثيرا ما يأمر المسلم بالوقاية للنفس والروح من الأشياء التي تتسبب له في الهلاك.

– حرم الشريعة الإسلامية المخدرات بجميع أنواعها، تجارة وتعاطيا، سواء أكان التعاطي عن طريق الأكل أو الشرب أو التنقيط أو السعوط، أو الشم أو الحقن أو بأي طريق آخر، لأنها تتلف .

نلاحظ أن هذه الدراسة ركزت على دور المؤسسات الدينية في الوقاية

من المخدرات والجامعات ، كما أنها وضحت موقف الشريعة الإسلامية من المخدرات ؛ فلم تتناول دور المؤسسات التربوية الأخرى كالأسرة ووسائل الإعلام في الوقاية من المخدرات وهذا ما تميزت به دراسة الباحثة عن هذه الدراسة .

٤-دراسة صالح بن غانم السدلان،(١٤١٢هـ)"المخدرات والعقاقير النفسية أضرارها

وسلبياتها السيئة على الفرد والمجتمع وطرق مكافحتها والوقاية منها"مجلة البحوث

الإسلامية الالكترونية، المجلد الثاني والثلاثون، وتهدف إلى نشر الوعي بخطورة

المخدرات على الفرد والمجتمع، وبيان ضررها على الفرد والمجتمع، وقد اتبع الباحث

المنهج الوصفي، ومن أهم النتائج التي توصل إليها:

١. مراعاة غرس القيم الإسلامية في نفوس الناشئة عن طريق حثهم على أداء الشعائر الدينية .

٢. إدماج المعلومات المطلوبة في الثقافة الإسلامية أو المواد العلمية كالكيمياء

وغيرها أو الأدب أو الدراسات النفسية بالعقاقير والمواد المخدرة وكيفية

انتشارها ، بحيث تناسب مستوى المعلومات مع مستويات النمو والأعمار

الزمنية للطلاب .

يتضح لنا أن هذه الدراسة ركزت على أهمية نشر الوعي بين الناس بأضرار المخدرات

الخطيرة على المجتمع والفرد كما أنها ركزت على أهمية التربية الدينية في الوقاية من المخدرات.



٥- دراسة حارث صاحب ، بشرى عبد الرحيم " دور المدرسة في مكافحة الإدمان على تعاطي المخدرات " مجلة كلية الآداب، العدد (٧٧)، وتهدف إلى معرفة الأبعاد الاجتماعية والنفسية لهذه الظاهرة الخطيرة و معرفة الأسباب النفسية والاجتماعية للاتجاه نحو الإدمان واتبع الباحث المنهج الوصفي ، وأهم النتائج التي توصل إليها :

١- على وزارة التربية أن تضع آلية للتعاون بين الأسرة والمدرسة بخصوص مراقبة الطلبة . والإطلاع على مشاكلهم سواء أكانت داخل المدرسة أو خارجها . من اجل الوقوف على جوهر المشاكل التي يعاني منها الطلبة .

٢- دور الباحث الاجتماعي في المدارس المتوسطة وإدخال مادة علم النفس وعلم الاجتماع إليها . مع التركيز على دراسة موضوع الإدمان بكافة أشكاله وأنواعه ضمن المناهج المقررة علمياً .

يتبين لنا أن هذه الدراسة ركزت على معرفة الأبعاد النفسية والاجتماعية لظاهرة إدمان المخدرات ، كما أنها ركزت على توضيح دور المدرسة في الوقاية من المخدرات ، فلم تتناول دور المؤسسات التربوية الأخرى كالمسجد والأسرة ووسائل الإعلام في مكافحة المخدرات ، وهذا ما تميزت به دراسة الباحثة عن هذه الدراسة .

### منهج البحث:

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي، والمنهج التحليلي من خلال تحليل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والمواقف التي تتصل بهذا البحث.

## المبحث الأول : مفهوم المخدرات

### المطلب الأول : مفهوم المخدرات لغة :

تأتي كلمة مخدر - بضم الميم وفتح الخاء وتشديد الدال المكسورة من (خدر) بكسر الخاء وسكون الدال - وهو الستر ، فيقال المرأة خدرها أهلها بمعنى ستروها وصانوها من المتهان ، أي أن الخدر هو ما يستر الجهاز العصبي عن فعله ونشاطه المعتاد<sup>(١)</sup> .

والمخدرات جمع مخدر، وهو مادة تسبب الخدر في الإنسان والحيوان بدرجات متفاوتة. والخدر : فقدان الإحساس الواعي أو ضعفه ، والمخدر هو الضعف والفتور يصيب البدن و الأعضاء كما يصيب الشارب قبل السكر تقول خدرا أي عراه فتور واسترخاء ، وخدره : ستره<sup>(٢)</sup> .

المطلب الثاني : مفهوم المخدرات اصطلاحاً:

أما مفهوم المخدرات اصطلاحاً فقد تعددت إلى أكثر من مفهوم أهمها:

### أولاً : في الاصطلاح الفقهي :

تعرف المخدرات بأنها المادة المخدرة هي كل مادة خام أو مستحضرة تحتوي على عناصر منبهة أو مسكنة من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية والصناعية الموجهة أن تؤدي إلى فقدان جزئي أو مؤقت في العقل وينتج عنه حالة من التعود أو الإدمان عليها ، مما يضر بالفرد والمجتمع جسماً ونفسياً واجتماعياً<sup>(٣)</sup> .

### ثانياً: المفهوم القانوني للمخدر :

<sup>١</sup> ابن منظور : لسان العرب ، المجلد الرابع، ( ط . دار المعارف ) ، القاهرة ١٩٨٠م ، ص ٢٣٢ .

<sup>٢</sup> الفيروز آبادي الشيرازي : العلامة الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ١/٢ ، ط ثانية - المطبعة الحسينية بمصر - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ص ٥٠/٢ .

<sup>٣</sup> . إعداد إدارة مكافحة المخدرات بالمنطقة الشرقية ، المخدرات نشأتها أنواعها أضرارها - إدارة الخدمات الطبية مع التعاون اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات - المملكة العربية السعودية - نشرات معرض أمانة الدمام بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة المخدرات - مطابع أطلس للأوفست - الرياض ، نشرة لا للمخدرات - نفس المناسبة - مطابع جامعة الملك فهد بالظهران ص ١٣ .

يعرف المخدر في القانون بأنه: المادة التي تشكل خطرا على صحة الفرد وعلى

المجتمع<sup>(١)</sup>

ثالثا: . التعريف العلمي:

وأما التعريف العلمي للمخدر فإنه يعرف بمادة كيميائية تسبب النعاس والنوم أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الألم<sup>(٢)</sup> لذلك لا تعتبر المنشطات ولا العقاقير المهلوسة وفق التعريف العلمي من المخدرات. بينما يعتبر الخمر من المخدرات. وأيضا تعرف بأنها "كل مادة يؤدي تعاطيها إلى حالة تخدير كلي أو جزئي مع فقدان الوعي أو دونه، أو تعطي شعورا كاذبا بالنشوة والسعادة مع الهروب من عالم الخيال"<sup>(٣)</sup>. فالمخدرات هي المادة التي تسبب للإنسان فقدان للعقل والحس معا .

المطلب الثالث : مفهوم المسكرات :

أولا : مفهوم السكر لغة :

السكر هو غيبوبة العقل واختلاطه من الشراب المسكر وغيره .

تقول : سكر فلان من الشراب سكرًا : غاب عقله إدراكه فهو سكران وهي سكرى .

والسكر : الكثير السكر<sup>٤</sup> .

وفي قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴾ (١٤) لَقَالُوا إِنَّمَا سَكَّرتْ أَبْصَارَنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ ﴿٥﴾ يقول ابن كثير : "قال مجاهد والضحاك : سدت أبصارنا ، وقال قتادة عن ابن عباس: أخذت أبصارنا وقال العوفي عن ابن عباس :

<sup>١</sup> المحضار : فاطمة محمد . المخدرات وأضرارها على الفرد والمجتمع وطريق الخلاص منها . الرئاسة العامة لرعاية الشباب . ١٤٠٥ هـ ، ص ٢٣ .

<sup>٢</sup> إبراهيم : محمد يسري ، الحياة الاجتماعية للمدمن ، دار المطبوعات الجديدة ، ط ١ ، الإسكندرية ، ١٩٩١ م ، ص ٢٣ .

<sup>٣</sup> - الغامدي : الدكتور أحمد عطية بن علي الأستاذ المشارك بالجامعة الإسلامية ، أثر المخدرات على الأمة وسبل الوقاية منها ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ١٤١٠ هـ ، ٣٣/١٠ .

<sup>٤</sup> الفيروز آبادي الشيرازي : العلامة الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ١/٢ ، ط ثانية - المطبعة الحسينية بمصر - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ص ٥٠/٢ .

<sup>٥</sup> سورة الحج ، آية ١٤-١٥ .

شبهت أبصارنا ، وقال الكلبي : عميت أبصارنا ، وقال ابن زيد : سكرت أبصارنا .

السكران الذي لا يعقل" (١) .

وقال تعالى ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلِ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾<sup>٢</sup> يقول ابن كثير :

"(سكارى) و قرئ (سكرى) أي من شدة الأمر الذي قد صاروا فيه قد دهشت عقولهم ، وغابت أذهانهم ، فمن رآهم حسب أنهم سكارى" ﴿وما هم بسكارى﴾ و لكن عذاب الله شديد<sup>٣</sup> .

يقول الراغب الأصفهاني في "المفردات" : السكر : حالة تعرض بين المرء وعقله ،

وأكثر ما يستعمل في الشراب ، والسكر : حبس الماء ، وذلك باعتبار ما يعرض من السد بين المرء وعقله . والسكر : الموضع المسدود ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا سَكَّرتْ أَبْصَارُنَا﴾ قيل : هو من السكر . وليلة ساكرة أي : ساكنة ، اعتبارا بالسكون العارض من السكر (٤) .

ثانياً : السكر في الاصطلاح الشرعي :

يعرف السكر شرعا بتعريفات عديدة أبرزها: "هو الخلط في الكلام و الأفعال الذي

لا يفعله العقلاء عادة بسبب خارجي طريا" (٥) .

ثالثاً : حكم المسكرات :

<sup>١</sup> اللدمشقي: للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، ت ٧٧٤هـ، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر، طبعة

١٤١٠هـ، ١٩٨١م، ٥٤٨/٢ .

<sup>٢</sup> سورة الحج، آية ٢ .

<sup>٣</sup> سورة الحج، آية ١٤-١٥ .

<sup>٤</sup> الراغب الأصفهاني : أبي القاسم الحسين بن محمد ، تحقيق محمد كيلاني . المفردات في غريب القرآن ، مطبعة

الخليبي - مصر ، الطبعة الأخيرة، ١٩٦١م - ١٣٨١هـ ، ص ٢٣٦ .

<sup>٥</sup> رجب: مصطفى، الإعجاز النفسي في القرآن الكريم - دار العلم والإيمان، ط ١، ٢٠٠٩م، ص ٢٥٢ .

يقول الشيخ الشيرازي "كل شراب أسكر كثيرة حرم قليله وكثيره، والدليل قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجسٌ من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) وأسم الخمر يقع على كل مسكر،

والدليل عليه ما روى ابن عمر . رضي الله عنهما ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل مسكر خمر وكل خمر حرام" وروى النعمان بن بشير ، رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إن من التمر لخمرا وإن من البر لخمرا إن من الشعير لخمرا وإن من العسل خمرا" وروى سعد ، رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " : " أحكام عن قليل ما أسكر كثيره " وروت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أسكر الفرق منه فملاء الكف منه حرام (٢) .

#### المطلب الرابع : حكم المخدرات .

اتفق جمهور العلماء على تحريم المخدرات قياساً على تحريم الخمر لعللة تجمع بينهما وهي علة الإسكار ، فالخمر واقعة ثبت بالنص حكمها وهو التحريم الذي دلت عليه النصوص الشرعية بسبب مخالطتها العقل وتأثيرها عليه مع العريضة والحمية ، و أي مادة وجد أنها تؤدي إلى السكر وتذهب العقل ، فهي خمرا شرعاً ولها نفس خصائص الخمر فإنها تأخذ حكم شرب الخمر قياساً عليه، وهذا ما نجد في المخدرات و أنواعها ، لذلك حذرنا النبي صلى الله عليه وسلم من المضللين لحقائق الأمور فقال: صلى الله عليه وسلم (ليشربن ناس

<sup>٢</sup> فيروز آبادي الشيرازي : الإمام أبي إسحاق إبراهيم علي ، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، وبهامشه: ابن بطال المركبي : العلامة محمد بن أحمد، النظم المستعذب في شرح غريب المهذب، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاءه -

من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها<sup>١</sup> فأما أدلة تحريم الخمر التي قاس عليها العلماء حكم الخمر واحتجوا بها فهي كالتالي (أ) .

أولاً: أدلة التحريم من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول :

أولاً: دليل الكتاب : يمكن الاستدلال على تحريم الخمر من القرآن الكريم بما

يأتي :

أ- : قال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ  
وَالْأَنْصَابُ فِي الْأَزْلَامِ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ\* } إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي  
الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ  
أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ { (آ) ، وجه الاستدلال من هاتين الآيتين من خمسة أوجه كما  
قال الباجي الاندلسي : فالوجه الأول : أنه تعالى قال : { رَجَسَ مِّنْ عَمَلِ  
الشَّيْطَانِ { (٤) } و هذه صفة الحرم، والوجه الثاني : أنه تعالى قال : {  
فَاجْتَنِبُوهُ { (٥) } فأمر باجتنب ذلك والأمر يقتضي الوجوب، الوجه ثالثاً : أنه وعد  
على ذلك بالفلاح وهو البقاء، ولو كان الفلاح وهو البقاء في الخمر من ثواب من  
لا يجتنبها لما كان لهذا الوعيد وجه، ووجه رابع : أنه وصفها تعالى بأنها توقع العداوة  
والبغضاء وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة وهذه صفة المحرمات ، ووجه

<sup>١</sup> أخرجه أبي داود في سننه. دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان ، ط ١ - ١٩٧٣ م . سننه ٩٢/٤ حديث . ٣٦٨٩ .

<sup>٢</sup> أهلاي : الدكتور سعد الدين مسعد ، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية مقارنة، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ، الكويت ، ص ٣٣٠ ، ص ٣٣٤ .

<sup>٣</sup> سورة المائدة الآية ٩٠-٩١ .

<sup>٤</sup> سورة المائدة ، الآية ٩٠-٩١ .

<sup>٥</sup> سورة المائدة ، الآية ٩٠-٩١ .

خامس\: أنه تعالى توعد على مواقعها بقوله تعالى {فهل أنتم متتهون} (١) وهذا غاية الوعيد ولا يتوعد إلا على محظور (٢).

ثانياً ○: دليل السنة :

جاءت السنة بأحاديث كثيرة تنهى فيها عن شرب الخمر ، وتعظيم عقوبة شاربها يوم القيامة، ومنها :

أ- ما روى عن عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة ) ووجه الدلالة هنا كما قال القسطلاني : ظاهره عدم دخول الجنة ضرورة أن الخمر شراب أهلها، فإذا حرم شربها دل على أنه لا يدخلها ، ولأنه إن حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم والحزن له ، والجنة لا هم فيها ولا حزن (٣).

ثالثاً ○: دليل الإجماع :

أجمعت الأمة منذ نزول آية المائة الآمرة باجتناب الخمر إلى عصرنا هذا على تحريم الخمر تحريماً قاطعاً (٤).

رابعاً : دليل المعقول:

يدل العقل أيضاً على تحريم الخمر ، ومن ذلك ما يلي:  
 أ- أن الله سبحانه وتعالى كرم الإنسان، وأودع فيه العقل الذي يعرف به الخير من الشر، ويجعله موصولاً بذاته العلية، وتعاطي الخمر يتنافى مع أصل تكريم الإنسان وصلته بربه، فيكون محرماً.

وقد عرف أهل الجاهلية ما تسببه الخمر من إهانة صاحبها فأطلقوا عليها الإثم (٥).

<sup>١</sup> سورة المائة ، الآية ٩٠-٩١ .

<sup>٢</sup> . الباجي : القاضي أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث، المنتقى شرح الموطأ مالك ، دار الكتاب العربي - بيروت ، طبعة مصورة . من ط ١ ، سنة ١٣٣٢ هـ . ١٤٧/٣ .

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري في صحيحه ، باب الأشربة ، حديث ٥٥٧٥ . الناشر المكتبة التوفيقية ، ط ١٩٨٠ م .

<sup>٤</sup> أخرجه أبي داوود في سننه ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، طبعة أولى ١٩٧٣ م . ٥٦/٤ .

حديث ٣٦٨٠ .

ومن سبق من أدلة الكتاب والسنة والإجماع والمعقول يتضح لنا تحريم الخمر مطلقاً ، و يجدر الذكر هنا بأن مسيرة تحريم الخمر مرت بمراحل زمنية، ولم يكن تحريمها قد جاء على دفعة واحدة، تمثلها هذه الآيات التي نوردتها بترتيب نزولها:

ب- المرحلة الأولى: التنفير من الخمر بشكل عام. ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ (٢).

ت- المرحلة الثانية: التنفير من شرب الخمر في أوقات معينة، وعدم شرب الخمر في أوقات قريبة من الصلاة. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (٣).

ث- المرحلة الثالثة: الامتناع نهائياً عن شرب الخمر وتحريمها. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ \* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُمْ مِّنْتَهُونَ﴾ (٤).

المبحث الثاني: أضرار المخدرات (على الفرد و المجتمع).

إن للمخدرات أضرار كثيرة تعود على (الفرد) وعلى (المجتمع)، ومن أهمها ما يأتي .:

المطلب الأول .: أضرار المخدرات على الفرد .:

أولاً : أضرارها على نفسية الفرد . .

<sup>١</sup> العسقلاني ابن حجر : شهاب الدين ،فتح الباري صحيح البخاري ، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ،لبنان ١٠٠٠/٣٣.

وقال شاعرهم : شربت الإثم حتى ضل عقلي كذاك الإثم يذهب بالعقول .

<sup>٢</sup> سورة البقرة: الآية: ٢١٩

<sup>٣</sup> سورة النساء: الآية: ٤٣ .

<sup>٤</sup> سورة المائدة: الآية: ٩٠-٩١ .



١. التوتر النفسي عند المدمن لعلمه بعادته السيئة ، وأنه يعصي ربه بنزوة متكررة ، ويضعف عن الإقلاع عنها، وهذا التوتر كثيرا ما يشل الحركة ويجول بينه وبين التكسب الحلال .  
 ٢. يعيش المدمن وسط مجموعة من الأمراض الجسمية والعقلية والنفسية التي تحرمه المتعة في الحياة ، وتقصرها على الخيال الكاذب<sup>١</sup>  
 ثانياً : أضرارها على أسرة الفرد وعلاقاته مع أقاربه .:

١- يؤثر إدمان المخدرات على علاقات المدمن الشخصية بدءاً من العائلة فيحصل الشجار ، وقد يؤدي إلى الطلاق وتفكك الأسرة ، ويتشرد الأطفال وتتأثر صحتهم العاطفية والجسدية والنفسية وانجازاتهم الدراسية.  
 ٢- تزداد نسبة حوادث انحراف أبناء المدمنين للمخدرات ، يضطرب الوضع المالي والاقتصادي لأفراد العائلة ، وترتفع نسبة الجريمة.  
 ثالثاً : أضرارها على عمل الفرد وعلاقاته العملية .:

١- ضعف إنتاج المدمن في عمله ومحيط مهنته، ثم يتوقف ويتغير سلوكه ويحتل تفكيره، وتحدث الاحتكاكات بينه وبين زملائه، وبينه وبين مرؤوسيه ورؤسائه<sup>٢</sup>.  
 ٢- الإدمان على المخدرات عامل كبير جدا في حدوث هذه المشاكل ، لأن المدمن إنسان غير قادر على القيام بالتزاماته في الحياة لضعف صحته الجسمية والعقلية ، ولأن حياته عبارة عن سلسلة من المحاولات الفاشلة للتغلب على الصعوبات التي تواجهه، وكلما اشتغل بعمل لا يحسنه ،، نفر منه صاحب العمل إلى أن يتخلص منه ويصبح عاطلاً تماماً.<sup>٣</sup>  
 رابعاً : أضرار المخدرات على صحة الفرد .:

<sup>١</sup> الهلالي : الدكتور سعد الدين مسعد ،التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات ، دراسة فقهية مقارنة، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ، الكويت ، ١٤٢١هـ ، ص ٢٤٦ ، بتصرف .

<sup>٢</sup> الطويل ، د. نبيل صبحي ، الخمر والادمان الكحولي مشكلة العصر ، ط٦-مؤسسة الرسالة، بيروت، ص ٨٤.

<sup>٣</sup> . ثابت : د. عبد الرؤوف ، الطب النفسي المبسط، -دار النهضة العربية- ط أولى. بيروت ، ص ١١٤ .

- ١- الجرعات الكبيرة تحدث هبوطاً في التنفس وانخفاضاً في ضغط الدم مع هبوط الدورة الدموية، وقد تحدث الوفاة نتيجة لهبوط التنفس<sup>١</sup>.
- ٢- يشعر المتعاطي بالنشوة في البداية عند تعاطي العقار، ثم النعاس والنوم، ثم الخمول وضعف حدة الإبصار و الخطأ في تقدير مدة المؤثرات السمعية واختلال صواب الحكم على الأمور<sup>٢</sup>.

---

<sup>١</sup> سلسلة كتب مكافحة الجريمة - الكتاب الرابع ، المخدرات والعقاقير المخدرة، -- وزارة الداخلية- مركز أبحاث مكافحة الجريمة- المملكة العربية السعودية ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ص١٢٦ .

<sup>٢</sup> حسن شاهين : الأستاذ سيف الدين ، المخدرات والمؤثرات العقلية أضرارها ووسائل تجنبها ، إشراف الدكتور ياسين حسين شاهين. ط١ ، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م - مطابع الفرزدق ، الرياض ، ص٦٥ .

المطلب الثاني : أضرار المخدرات بالنسبة للمجتمع :

أولاً : أضرارها بالنسبة لفعالية الفرد في المجتمع :

- ١- قلة فعالية الفرد المدمن في المجتمع ، وغالبا ما يكون عضوا مشلولا فيه لا ينتج ، مما يؤثر على الاقتصاد العام ويزيد من نسبة البطالة .
- ٢- يؤثر المدمن في أسرته و أصدقائه والمتعاملين معه ، فيفسدهم ويساعد على نشر ظاهرة الإدمان على المخدرات، خاصة إذا كان ملازما لصغار السن والمراهقين أو أصحاب المشاكل الاجتماعية ، وهو يعلم بأنه يرتكب سلوكا منافيا للدين والمجتمع ، مما يغرز فيه العداء للأسوياء وعدم الانتماء للمجتمع<sup>١</sup> .

ثانياً: أضرارها بالنسبة لاقتصاد البلاد:

- ١- يتسبب المدمن في زيادة عبء الإنفاق العام بإنشاء عدة أجهزة ، لم تكن الدولة في حاجة إليها لولا ظهور تلك الظاهرة ، مثل أجهزة علاج الإدمان ، ومراكز الإعلام ، والندوات التثقيفية للترهيب من الإدمان و الأجهزة الأمنية المتعددة لمحاربة تفشي هذه الظاهرة بين أبناء المجتمع<sup>٢</sup> .

ثالثاً: أضرارها بالنسبة لأمن المجتمع :

١. يخضع المدمن لتوجيهات وتعليمات من يمدّه بالمخدرات حتى يكون آلة بيد المروج ، وهو بذلك مستعد بالتفریط في كل شيء حتى لو كان دينه أو بلده أو عرضه أو نفسه من أجل الوصول إلى هواه<sup>٣</sup> .

وهذا قليل فقط من أضرار المخدرات لكنها كافية لنفهم حكمة الله عز وجل في تحريم كل ما يسكر و يذهب بالعقل

<sup>١</sup> الهلالي : الدكتور سعد الدين مسعد ، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية مقارنة، المنظمة للعلوم الطبية ، الكويت ، ١٤٢١هـ ص٢٤٧-٢٤٨ ، بتصرف .

<sup>٢</sup> الهلالي : الدكتور سعد الدين مسعد ، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية مقارنة، المنظمة للعلوم الطبية ، الكويت ، ١٤٢١هـ ص٢٤٧-٢٤٨ ، بتصرف .

<sup>٣</sup> . المرجع السابق ، ص٢٤٧-٢٤٨ ، بتصرف .

### المبحث الثالث : دور مؤسسات التربية الإسلامية في محاربة المخدرات

أن أي هدف من أهداف التربية الإسلامية لا يمكن إن يتحقق إلا بتعاقد الوسائط التربوية المختلفة، التي تعمل على جعل تربية الإنسان مستمرة م من المهد إلى اللحد. وهذه المؤسسات كثيرة ومتعددة ، ويتم عن طريقها تنظيم حياة الفرد ، وتنشئته تنشئة صالحة ، و لا تقف عند ذلك بل تساهم في بناء شخصيته وتنمية دوره الاجتماعي. لذلك كان من الواجب على هذه المؤسسات في مجالاتها المختلفة أن تكون يدا واحدة لمكافحة المخدرات، ومن هذه الوسائط التي تستطيع دعم هذا الجانب من محاربة الفساد وخاصة المخدرات ، الأسرة ، والمدرسة، والمسجد، ووسائل الإعلام ، وسأحدث عن كل واحدة منها على حده .

المطلب الأول : دور الأسرة .:

الأسرة هي أولى مؤسسات المجتمع في تكوين شخصية الفرد ، فهي التي تحتضن الطفل ويتلقى تعليمه الأول من مبادئ وتعاليم الحياة، كما أنها تعمل على تشكيل شخصيته ، ويكتسب من خلالها الأخلاق والسلوك الحسن .

والأسرة هي : " الوحدة الأولى للمجتمع ، وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها في الغالب مباشرة ، ويتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعياً ، ويكتسب فيها الكثير من معارفه، وميوله ، وعواطفه واتجاهاته في الحياة ، ويجد فيها أمنه وسكنه " <sup>١</sup>.

فالأسرة لبنة أساسية من لبنات المجتمع ؛ بل هي حجر الزاوية في البناء الاجتماعي باعتبارها نقطة الارتكاز التي تركز عليها المؤسسات الاجتماعية الأخرى . ومن هنا فقد أولاه الإسلام عناية واهتمامه ، فقال صلى الله عليه وسلم: " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه " <sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> الشيباني: عمر التومي ، من أسس التربية الإسلامية ، المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان ، ط ١ ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ص ٤٩٧ .

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين ، رقم ١٣٨٥ ، ص ٢٩٠ .

لذلك ركز الإسلام منذ البداية على أن تقوم الأسرة على قواعد الدين والأخلاق ،  
ورسم لها منهجاً يكفل نجاحها في تحقيق دورها، ولهذا على الأسرة المسلمة أن يكون لها  
الدور الواضح في تعليم أولادها القيم الإسلامية من خلال ما يلي :

١. غرس الوازع الديني في نفوس أبنائها منذ الصغر :

لا يخفى أن أية أسرة لا تحتكم إلى شرع الله عز وجل تتضارب فيها  
الأهداف والمناهج والتنسيق والتعاون<sup>١</sup>. ولذا فإن أهم أساس تقوم عليه الأسرة لتكون  
ناجحة قوية هو الالتزام بشرع الله عز وجل ، ولذلك حرص الإسلام على أن يختار  
الزوجان كل منهما الآخر على أساس الدين، لأن ذلك يكفل تربية الأولاد تربية صالحة  
، وإذا وجدت البيئة الصالحة الملتزمة كان غرس القيم والأخلاق أسهل وأنفع وأجدى ،  
ولا سيما أن هذه الأخلاق تنبع من نوايا حسنة تنطلق من الإيمان بالله ، و إرضائه ،  
وهذا ما يجعل الإنسان مخلصاً في التزامه وتطبيقه وتمثله للأخلاق الفاضلة ، ومن ثم  
الثبات على الحق ، كما أن قيام الأسرة على أساس من التقوى يفتح لها مجالاً واسعاً في  
مواجهة القضايا ، وحل المشكلات خاصة تلك التي تستهدف الشباب كالمخدرات  
وظاهرة إدمانها ، في ضوء شرع الله تعالى ، ويسهل عليها تربية الأبناء على فضائل  
الأخلاق، وجعلها راسخة في نفوسهم<sup>٢</sup> .

## ٢. القدوة الحسنة للأبناء :

القدوة هي: " بمثابة نموذج واقعي يجمع بين الإيمان والاعتقاد وبين الوعي والرشد  
والنضج ، ويقوم على الحب والطاعة والوضوح يقتدي به الفرد أو الجماعة قولاً وعملاً"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> النحوي : عدنان ، التربية في الإسلام النظرية والمنهج ، دار النحوي ، ط ١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ، ص ،  
٢٥٨ .

<sup>٢</sup> انظر ، لافي ، احسان ، العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية ، رسالة ماجستير (منشورة) جامعة  
اليرموك ،الأردن ، إربد ، ٢٠٠٣ م ، ص ٦٥ ، بتصرف .

<sup>٣</sup> الخطيب: محمد بن شحات ، القدوة وأثرها في التنشئة الاجتماعية ، مكتب التربية العربي لدول  
الخليج ، الرياض ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م ، ص ٤٦ . نقلاً عن (أبو الحسن الندوي : بعض سمات

إن للقدوة أثراً كبيراً في حياة الطفل ؛ لأنها تعد أسلوباً تربوياً ناجحاً تعمل على تنشئة الطفل تنشئة سلمية ، لأن كثيراً من القيم لا يتعلمها النشء إلا عن طريق القدوة . وقد ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة في التربية بالقدوة ، فقال تعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ }<sup>١</sup> فكان صلى الله عليه وسلم يتخذ من القدوة أسلوباً عملياً لتربية أصحابه ، ففي غزوة الخندق أسهم مع أصحابه عليه الصلاة والسلام في حفر الخندق ، فعن البراء بن عازب<sup>٢</sup> - رضي الله عنه -- قال: " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه"<sup>٣</sup> .

لذلك يجب على الوالدين أن يقدموا لأولادهم النموذج الأمثل في الإقبال على التحلي بالأخلاق الإسلامية دون الميل إلى كل من شأنه أن يفسد أخلاقهما كالمسكرات والمخدرات ، بل يجب عليهما الحرص كل الحرص على الالتزام بالمبادئ الإسلامية ، فالطفل الذي يرى من والديه هذا السلوك الملتزم والتحلي بالأخلاق الفاضلة يكون في المستقبل شخصية أكثر اتزاناً من قرائنه ، و يصبح السلوك الفاضل جزءاً مهماً من حياته ، وبالتالي لن يصعب عليه مواجهة مشكلات وقضايا المجتمع كالإدمان على المخدرات والمسكرات . ولا تقف أدوار الأسرة عند هذا الحد ، بل من ضمنها مراقبة الأبناء وتوعيتهم بأهمية تثقيف أنفسهم من خلال القراءة والاطلاع على مصادر المعلومات المختلفة ، و يتعدى دور الأسرة ليشمل أصدقاء أبنائهم ، فيحرصوا على أن يكونوا صحبة صالحة أتقياء فيكونون

الدعوة المطلوبة في هذا العصر : بحث مقدم إلى اللقاء الخامس لمنظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي

المنعقد في كينيا ، ١٩٨٢م) .

<sup>١</sup> سورة الأحزاب ، آية ٢١ .

<sup>٢</sup> البراء بن عازب غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة عشر غزوة ، ومع علي بن أبي طالب شهد الجمل وصفين والنهروان ، وتوفي في الكوفة أيام مصعب بن الزبير . ابن الأثير ، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي مكرم ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تحقيق محمد إبراهيم البناء و آخرون ، دار الشعب ، ٢٠٥/١ .

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير ، باب حفر الخندق ، رقم ٢٨٣٧ ، ص ٥٩٩ .

عونا لأبنائهم يجبون لأبنائهم ما يجبون لأنفسهم ، وأيضاً يساهم الأبوين في تكوين شخصية مستقلة لأبنائهم عن طريق جعل الأبناء يحددون قراراتهم في كل ما يخصهم دون تجاهل الأخذ بمشور الوالدين ،

وعلى هذا فإن للأسرة له دور مهم في تنشئة الأبناء تنشئة إسلامية صحيحة لا يمكن تجاهلها بأي حال من الأحوال .

المطلب الثاني : المدرسة

هي : " المؤسسة التربوية المباشرة التي أقامها المجتمع لتعمل على خدمة أهم هدف من أهدافه، ألا وهو تنشئة الجيل الصاعد تنشئة قائمة على المبادئ والقيم والتقاليد"<sup>١</sup>.

إن الوظيفة الملقاة على عاتق المدرسة ، لا تقتصر على تعليم أجياد اللغه ، ومسائل الرياضيات ، ونظريات الفيزياء ، بل تتعدى إلى التأثير في سلوك الطلاب ، وغرس القيم الإسلامية في نفوسهم ، وهي بذلك تعتبر مكمله لدور الأسرة والمسجد .

وتعد المدرسة المكان المناسب لتنوع الخبرات والنشاطات التي يمكن أن يستفيد منها الطالب في مختلف المجالات ، ولا سيما الأخطار التي تواجه الشباب اليوم كالمخدرات ، وعليه فإن من أهم أهداف المدرسة أن تعنى بتنشئة فكر واعي ، وثقافة اجتماعية راقية لدى التلاميذ، وذلك من خلال ما يلي :

أولاً: المدرس .:

فالمدرس " هو المركز الإيجابي الفعال التي تلتقي عنده بالتلميذ كل النظم الموضوعه في المدرسة ، وكل الأساليب والإمكانات المستعملة في التطبيع الاجتماعي"<sup>٢</sup>.

ويعد المدرس من الركائز المهمة في العملية التربوية التعليمية ، حيث إن نجاح العملية التعليمية يكون سببه المدرس ، وفشلها يكون من فشل المدرس .

<sup>١</sup> درويش وآخرون : كمال ، اتجاهات حديثة في الترويح وأوقات الفراغ ، دار الفكر ، القاهرة ، ١٢٠٤هـ .  
١٩٨٢م ، ص ٥٤ .

<sup>٢</sup> عثمان : سيد أحمد ، علم النفس الاجتماعي التربوي ، مكتبة الانجلو المصرية ، ٩٢/١ .

- إن دور المدرس في إعداد التلاميذ لمكافحة المشكلات الاجتماعية وبخاصة المخدرات والمسكرات ،: يتجلى بأساليب شتى وفي مواقف مختلفة ، فهي تظهر بارزة فيما يلي :
- أثناء التدريس : فعليه أن يوضح للتلاميذ خطورة هذه السموم الفتاكة، كلما سنحت له الفرصة ، أن يبين ماهيتها بأسلوب سهل ومبسط ، لكي يستوعبونها ، ومن ثم يعملوا على تطبيق ذلك في حياتهم بأخذ الحذر والحيطه عن كل ما قد يؤدي بهم إلى هذه المهلكة ، وأيضا بالحرص على توعية أنفسهم بقدر ما يمكنهم .
  - من خلال قيام المدرس نفسه ،بتنظيم بعض من الندوات والمحاضرات الأسبوعية أو الشهرية ، التي تشرح خطورة انتشار ظاهرة إدمان المخدرات والخمور بين أبناء المجتمع .من خلال تشجيع التلاميذ بعمل البحوث وجمع المعلومات عن ماهية المخدرات و المسكرات .
  - تنظيم لقاءات بين مدمنين تائبين مع المحافظة على خصوصياتهم وتلاميذ المدارس الثانوية تحت إشراف إدارة المدرسة والمدرسين فيها . حتى يتمكن الطالب من أخذ العظة والعبرة ، ويفهم أكثر عن المخدرات ، والمعاناة التي يمكن أن تسبب لكل من يتعاطها .
  - دراسة ما عند بعض الطلبة من مشكلات أسرية ، ومحاولة وضع الحلول المناسبة لها .

ثانياً: الكتاب المدرسي :

وهو الطريق الواضح الذي من خلاله يستطيع المدرس أن يبين قيمة المحافظة على العقل في الإسلام والبعد عن كل ما قد يذهبه ويغطيه، وذلك عن طريق ما يلي :

- ذكر الأدلة على تحريم المخدرات وبيان الحكمة على تحريمها الكتاب والسنة .
- ذكر سيرة السلف الصالح التي كانت حريصة على عدم الوقوع في خطيئة شرب المسكرات .
- أن يحتوي الكتاب على صور لأنواع المخدرات ،ليتمكن الطالب من معرفتها وبالتالي تجنبها.
- أن يحتوي الكتاب على صور تبين بعض المروجين لترويج المخدرات ، مثل : تغليفها بأكياس تشبه أكياس الحلوى أو تلوينها لتبدو كالحلوى .

ثالثا : الأنشطة .:



ويقصد بها : " تلك البرامج التي تضعها أو تنظمها الأجهزة التربوية لتكون متكاملة مع البرنامج التعليمي ، والتي يقبل عليها التلاميذ وفق قدراتهم وميولهم مع توافر التوضيح ، وإيجاد الحوافز والدوافع بحيث تحقق أهدافاً تربوية معينة"<sup>١</sup>

إن دور المدرسة لا يقتصر على تدريس المواد الدراسية فقط ؛ بل إن للنشاط المدرسي الدور الواضح ، فنجد منه ما هو منظم وموجه بحيث يتعلم منه قيماً معينة ، مثل المواظبة ، وحسن الاستماع إلى المدرس عندما يتحدث وهكذا<sup>٢</sup> .  
فلأنشطة التربية أهمية كبيرة ودور بارز في تعميق مفهوم المخدرات في نفوس التلاميذ وهي تعمل على :

- أن يكون هناك لجنة من الطلاب تقوم بحملات لمكافحة التدخين وبيان أضراره ، و آثاره السيئة على الفرد و الأمة ، وذلك من خلال وضع نشرات في المستشفيات والمدارس وفي الطرقات .
  - طباعة نشرات تبين جهود هيئة مكافحة المخدرات ، وطرق التواصل معهم ، وتوزيعها على الطلبة في المدارس والجامعات ، والمساجد
  - طباعة نشرات وتوزيعها على الطلاب تبين لهم أضرارها ، وكيفية مكافحتها وطرق العلاج منها .
  - أن يقوم الطلاب برحلة مدرسية لمراكز معالجة الإدمان ، كالمستشفيات ودور التأهيل حتى يتعمق لديهم مفهوم مكافحة المخدرات .
- المطلب الثالث : المسجد .:

<sup>١</sup> عابد : رسمي علي ، النشاطات التربوية المدرسية بين الأصالة والتحديث ، دار مجدلاوي ، عمان ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ ، ص ٢٨ .

<sup>٢</sup> الأشول : عادل عز الدين ، علم النفس الاجتماعي ، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ ، ص ٣٣٤ .

إن للمسجد مكانة كبيرة في المجتمع الإسلامي ، ومكانته هذه تأتي من اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم ، و أصحابه رضوان الله عليهم ، حيث إنه صلى الله عليه وسلم ، اتخذها مكاناً لتعليم أصحابه ، ولنشر الدعوة الإسلامية .

كما أن أهميته تظهر لنا جلية من خلال ما قام به عليه الصلاة والسلام من بناء للمسجد بعد وصوله إلى المدينة المنورة ، وذلك لأنه يضم المسلمين ، يجمعون فيه أمرهم ، ويتشاورون لتحقيق أهدافهم والتعاون لحل المشكلات ، وصد العدوان عن عقيدتهم<sup>١</sup> .

إن وظيفة المسجد لا تقتصر على العبادة ، وأداء الصلوات فقط ؛ بل له الوظائف العديدة كالتعليم – كما أسلفنا – والتربية ، وتهذيب السلوك ، وتوجيه المسلمين نحو الخير ، والعمل على تربية الفرد تربية اجتماعية بعيدة عن حب الأثرة ، والأنانية ، فيجعله متفاعلاً متعاوناً مع مجتمعه مقدماً المساعدة للآخرين .

فلنلاحظ أن للمسجد دوره المهم في عملية تنمية القيم الإسلامية لدى الأفراد والجماعات كقيمة محاربة الفساد بشتى أنواعه، وخاصة إذا توافرت له الإمكانيات من قوى بشرية وإمكانيات مادية<sup>٢</sup> .

فالوعاظ وأئمة المساجد يقع على عاتقهم مهمة الإرشاد والتوجيه لمكافحة المخدرات والمسكرات ، وذلك من خلال الدروس الدينية التي تلقى قبل إقامة الصلاة وبعدها ، وكذلك عن طريق خطبة الجمعة التي يجتمع فيها أكبر عدد من المسلمين مما يكون لها النفع العظيم ؛ فمن خلالها يحث الخطيب المسلمين على تقوى الله وعدم الانجراف مع الأهواء ، وأن العقل نعمة من الله ميزنا بها عن سائر المخلوقات يجب صيانتها عن كل ما قد يذهبها ، وعظيم الأجر والثواب الذي يعود على من يحفظ عقله من تلك السموم من المسكرات والمخدرات ، وقيامه بدوره في تحقيق التكافل الاجتماعي على أكمل وجه .

ففي المسجد يمكن مزاولة الأعمال لمكافحة المخدرات من خلال : .

<sup>١</sup> النحلوي عبد الرحمن : أصول التربية ، دار الفكر ، دمشق ، ط١ ، ١٤٠١هـ ، ١٩٨١م ، ص ١٢٠ .

<sup>٢</sup> أبو العنين : علي خليل مصطفى ، القيم الإسلامية والتربية ، مكتبة إبراهيم الحلي ، المدينة المنورة ، ط١ ، ص

- إقامة المحاضرات والندوات التي تثقف الآباء و الأبناء بخطورة المخدرات والحذر منها .
- إقامات النشاطات الدعوية التي تسهم في ملء أوقات الفراغ لدى الشباب .
- وضع صندوق في المسجد للصدقات التطوعية و التي من أهل الخير ويكون الهدف منها دعم مراكز علاج المدمنين ودور التأهيل ، وأيضاً يتم صرف جزء من أموال هذا الصندوق على الأهالي ممن أدمن أبنائهم المخدرات والمسكرات ، وتضرروا بذلك أشد الضرر اجتماعياً ومادياً ، فيكون ذلك عوناً وسلواناً لمصائبهم .
- أن يكون في المسجد مركز لتعليم القرآن الكريم والسنة النبوية وبيان الأحكام الدينية. لقوله صلى الله عليه وسلم : "خيركم من تعلم القرآن وعلمه" ، ذلك أن العلم بالقرآن لكريم والسنة النبوية والأحكام الدينية ، إنما هو درع يحمينا من آفات هذا العصر كالإدمان على المخدرات .

المطلب الرابع : وسائل الإعلام:

تعد وسائل الإعلام اليوم من المؤسسات التربوية المؤثرة في كافة أفراد المجتمع، وخصوصاً بعد التقدم الصناعي لوسائل الإعلام ، التي دخلت كل منزل ، وعاشت مع كل أسرة ، فقد انتهى عهد المدن المسورة ، وازداد تأثير الكلمة المطبوعة وقراءة وسماعاً ، وتأثير الصورة الملونة<sup>٢</sup> .

فتقوم وسائل الإعلام بدور بالغ الأهمية والخطورة في حياة الناس بعامه ، وفي حياة الناشئ بصفة خاصة ، حتى أنها أصبحت- في كثير من الأحيان - بديلاً عن الكتاب وكثير من مؤسسات التعليم والتثقيف<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، حديث رقم ٥٠٢٧ ، ص

. ١١٠٨

<sup>٢</sup> الهاشمي :عبد الحميد ، الرسول العربي المرئي ، دار الثقافة ،دمشق، ط١٣٩٩هـ ،١٩٧٩م ، ص ١٨ .

<sup>٣</sup> أبو العنين :علي خليل مصطفى ،القيم الإسلامية والتربية ، ١٤٠٨هـ ،١٩٨٨م ،ص ١٧٧ .

وعليه ، فإن على وسائل الإعلام مهمة عظيمة في نشر الوعي بين الأفراد ، وغرس القيم الأخلاقية والدينية في نفوسهم ، ومن بين هذه القيم مكافحة المخدرات لما لها من الأهمية الكبرى في حياة الأفراد .

إن من أهم وسائل الإعلام التلفاز ؛ لأنه ينقل الصوت والصورة معاً ، وهذا ما يجذب الطفل ؛ مما يجعله يؤثر في نمو شخصيته تأثيراً بالغاً ، أما بقية الوسائل كالصحف والمذياع والمجلات ، فإنها لا تجذب الطفل بشكل واضح ، لذلك سيكون محور الحديث عن دور التلفاز بشكل خاص في تعميق مفهوم مكافحة المخدرات .

فيجب أن يكون في التلفاز البرامج الترفيهية التي من شأنها أن تزيد وعي أفراد

المجتمع بخطورة المخدرات :

١ . البرامج الثقافية التي تبين أهمية مكافحة المسكرات والمخدرات ، و أثره في حياة الأمة الإسلامية .

٢ . الأناشيد الإسلامية التي تتناول في طياتها مفهوم المخدرات ، و أثرها الضار في المجتمعات الإنسانية .

٣ . عرض برامج تحتوي على بيان مواقع مراكز مكافحة المخدرات، ومستشفيات معالجة الإدمان في بلده الذي يقطن فيه .

وخلاصة القول : إن لمؤسسات التربية الإسلامية الدور الكبير في غرس القيم

الإسلامية، وروح محاربة الفساد من المخدرات وغيرها من المسكرات في نفس الناشئة

المسلم ، إذ إن هذه المؤسسات تعمل على تشكيل الفرد وتنمية اتجاهه وسلوكه .

الخاتمة :

قد خلصت الدراسة إلى أهم النتائج والتوصيات الآتية:

النتائج :

- ١- إن المخدرات هي المادة الكيميائية التي تسبب للإنسان فقداناً للحس وللعقل معاً.
- ٢- إن للمخدرات أضرار جسيمة على الفرد؛ كأضرار على صحته، وعلى علاقته مع نفسه ومع أقاربه. وأضرار على المجتمع؛ كالأضرار الاقتصادية التي تؤثر على الدولة، وعلى أمن المجتمع.
- ٣- إن لمؤسسات التربية الإسلامية الدور الكبير في محاربة المخدرات؛ كالأُسرة والمدرسة والمسجد ووسائل الإعلام.

التوصيات :

- ١- ضرورة وجود مؤسسة اجتماعية تهتم بتثقيف أفراد المجتمع وتوعيتهم بأضرار المخدرات .
- ٢- تعزيز دور مؤسسات التربية الإسلامية ليتسنى لها محاربة المخدرات .
- ٣- أن يكون رقم هاتف مجاني لاستقبال استشارات الأفراد عن المخدرات وكيفية محاربتها و طرق العلاج منها .

١. ابن الأثير : عز الدين أبي الحسن علي بن أبي مكرم ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تحقيق محمد إبراهيم البناء و آخرون ، دار الشعب ، ٢٠٥،/١
٢. ابن منظور: لسان العرب، المجلد الرابع،. (دار المعارف ) ، القاهرة ١٩٨٠ م ، ص ٢٣٢ .
٣. أبو العنين : علي خليل مصطفى، القيم الإسلامية والتربية ، مكتبة إبراهيم حلي ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ص ١٧٧ .
٤. الأشول : عادل عز الدين ، علم النفس الاجتماعي ، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ ، ص ٣٣٤
٥. إعداد إدارة مكافحة المخدرات بالمنطقة الشرقية ،المخدرات نشأتها أنواعها أضرارها -إدارة الخدمات الطبية مع التعاون للجنة الوطنية لمكافحة المخدرات - المملكة العربية السعودية - نشرات معرض أمانة الدمام بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة المخدرات - مطابع أطلس للأوفست - الرياض ، نشرة لا للمخدرات ، مطابع جامعة الملك فهد بالظهران ص ١٣،
٦. الباجي : القاضي أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث، المنتقى شرح الموطأ مالك ، الناشر دار الكتاب العربي- بيروت طبعة مصورة من الطبعة الأولى سنة ١٤٧/٣ هـ. ١٣٣٢ .
٧. البخاري الجعفري : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بزدرية ، صحيح البخاري ، الناشر المكتبة التوفيقية ط ١٩٨٠ م .
٨. ثابت : د. عبد الرؤوف ، الطب النفسي المبسط، -دار النهضة العربية- ط أولى. بيروت ، ص ١١٤،

٩. حسن شاهين : الأستاذ سيف الدين ، المخدرات والمؤثرات العقلية أضرارها ووسائل تجنبها ، إشراف الدكتور ياسين حسين شاهين. الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م - مطابع الفرزدق ، الرياض ، ص ٦٥ .

١٠. الخطيب: محمد بن شحات ، القدوة وأثرها في التنشئة الاجتماعية مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الرياض ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، نقلاً عن (أبو الحسن الندوي : بعض سمات الدعوة المطلوبة في هذا العصر : بحث مقدم إلى اللقاء الخامس لمنظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، المنعقد في كينيا ، ١٩٨٢م ، ص ٤٦،

١١. درويش وآخرون : كمال ، اتجاهات حديثة في الترويح وأوقات الفراغ ، دار الفكر ، القاهرة ، ١٢٠٤هـ ١٩٨٢م ، ص ٥٤ .

١٢. الدمشقي : للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ، المتوفى سنة ٧٧٤هـ ، تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر طبعة ١٤١٠هـ - ١٩٨١م ، ٥٤٨،/٢

١٣. الراغب الأصفهاني: أبي القاسم الحسين بن محمد ، تحقيق محمد سيد كيلاي . المفردات في غريب القرآن ، مطبعة الحلبي مصر، الطبعة الأخيرة ١٩٦١م - ١٣٨١هـ ، ص ٢٣٦ .

١٤. رجب : الدكتور مصطفى ، الإعجاز النفسي في القرآن الكريم - دار العلم والإيمان - ط ١، م ٢٠٠٩ ، ص ٢٥٢ .

١٥. السجستاني الأزدي ، الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث ، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس ، سنن أبي داود، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان طبعة أولى ١٩٧٣م ، ٥٦/٤ .

١٦. سلسلة كتب مكافحة الجريمة - الكتاب الرابع ، المخدرات والعقاقير المخدرة ، - وزارة الداخلية - مركز أبحاث مكافحة الجريمة - المملكة العربية السعودية ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ص ١٢٦ .

١٧. الشيباني: عمر التومى ، من أسس التربية الإسلامية ، المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان ، ط ١ ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ص ٤٩٧ .
١٨. الطويل ، د. نبيل صبحي ، الخمر والادمان الكحولي مشكلة العصر ، ط ٦ - مؤسسة الرسالة، بيروت، ص ٨٤،
١٩. عابد : رسمي علي ، النشاطات التربوية المدرسية بين الأصالة والتحديث ، دار مجدلاوي ، عمان ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ ، ص ٢٨ .
٢٠. عثمان : سيد أحمد، علم النفس الاجتماعي التربوي ، مكتبة الانجلو المصرية ، ٩٢/١ .
٢١. العسقلاني ابن حجر : شهاب الدين ، فتح الباري صحيح البخاري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان .
٢٢. الغامدي : الدكتور أحمد عطية بن علي الأستاذ المشارك بالجامعة الإسلامية ، أثر المخدرات على الأمة وسبل الوقاية منها ، المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، ٣٣/١٠
٢٣. فيروز أبادي الشيرازي : الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي ، المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي، وبهامشه : ابن بطلال المركبي: العلامة محمد بن أحمد، النظم المستعذب في شرح غريب المهذب مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، ٢٨٦/٢
٢٤. الفيروز آبادي الشيرازي : العلامة الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ١/٢ ، ط ثانية - المطبعة الحسينية بمصر - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ص ٥٠/٢ .
٢٥. المحضار : فاطمة محمد . المخدرات وأضرارها على الفرد والمجتمع وطريق الخلاص منها . الرئاسة العامة لرعاية الشباب . ١٤٠٥ هـ. ، ص ٢٣
٢٦. النحلاوي : عبد الرحمن ، أصول التربية ، دار الفكر ، دمشق ، ط ١ ، ١٣٩٩ هـ ، ١٩٧٩ م ، ص ١٢٠ .
٢٧. إبراهيم : محمد يسري ، الحياة الاجتماعية للمدمن ، دار المطبوعات الجديدة، ط ١ ، الإسكندرية، ١٩٩١ ، ص ٢٣



٢٨. النحوي : عدنان ، التربية في الإسلام النظرية والمنهج ، دار النحوي ، ط ١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ، ص ٢٥٨ .
٢٩. الهاشمي : عبد الحميد ، الرسول العربي المرئي ، دار الثقافة ، دمشق ، ط ١ ، ١٤٠١ ، ١٩٨١ م ، ص ١٨ .
٣٠. الهلالي : الدكتور سعد الدين مسعد ، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية مقارنة، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ، الكويت ، ١٤٢١ هـ ، ص ١٢١ ، ص ١٣٦ ، ص ١٤٦ ، ص ٢٤٧ ، ص ١٤٨ . بتصرف .
٣١. لافي ، احسان ، العمل التطوعي من منظور التربية الاسلامية ، رسالة ماجستير (منشورة) جامعة اليرموك ، الأردن ، إربد ، ٢٠٠٣ م ، ص ٦٥ ، بتصرف .

۱۷۷۸

---